



قانون الاستثمار  
الصادر بتاريخ 24 يوليو 2022  
الجزائر

عطفًا على صدور قانون الاستثمار في الجزائر، نورد لكم أدناه، اهم ما جاء فيه:

أولاً: سمح القانون بالاستثمار بحرية في الجزائر مع مراعاة القيود الواردة في القوانين الأخرى.

ثانياً: منح القانون المزايا الاستثمارية لـ-

- المشاريع الجديدة.
- الاستثمارات القائمة التي ترغب بالتوسع.
- الاستثمار في إعادة التأهيل، أي في حال رغبة المستثمر في تطوير المعدات الموجودة لديه او التي أصابها الاستهلاك والقدم او إعادة بث نشاط متوقف منذ ثلاث سنوات على الأقل.
- نقل أنشطة استثمارية من الخارج الى الجزائر.

ثالثاً: نقل الأنشطة من الخارج يعفى من إجراءات فتح اعتمادات مسبقة.

رابعاً: يسمح باستعمال الأرباح والفوائد كحصاص خارجية في سبيل إعادة الاستثمار، كما يسمح باستخدام عائدات تصفية استثمار قائمة في الجزائر كحصاص خارجية.

خامساً: ضمان السماح بتحويل المداخيل الحقيقية الصافية الناتجة عن التنازل وعن تصفية الاستثمارات ذات المصدر الاجنبي حتى وان كان مبلغها يفوق الرأسمال المستثمر في البداية .

سادساً: يمنع على الدولة الاستيلاء على النشاط الاستثماري وفي حال وقوعه يجب دفع التعويض العادل المنصف.

سابعاً: تنشأ "لجنة وطنية عليا للطعون المتصلة بالاستثمار" مرتبطة برئاسة الجمهورية مباشرة تختص بالطعون التي تنشأ عن تنفيذ القانون و/او بسبب إجراءات اتخذتها الدولة ضد المستثمر، تتكون اللجنة من :

- أ. ممثل رئيس الجمهورية رئيساً.
- ب. قاضي المحكمة العليا وقاضي من مجلس الدولة.
- ج. قاضي من مجلس المحاسبة.



- د. ثلاثا خبراء اقتصاديين ماليين مستقلين يعينهم رئيس الجمهورية.
- هـ. تتخذ اللجنة قراراتها خلال شهر واحد من تقديمه الاعتراض لها.
- و. من حق المستثمر الطعن بالقضاء بالإضافة الى تقديمه الطعن لدى اللجنة.

ثامناً: منح القانون المجال الى الاتفاق على التحكيم لفض المنازعات بين الدولة والمستثمر في حال الاتفاق المسبق على ذلك او في حال وجود اتفاقيات دولية تسمح بالتحكيم.

تاسعاً: في حال تغيير القانون فإن الاحكام والمزايا التي سيتمتع بها المستثمر بموجب هذا القانون لن تتغير .

عاشراً: تشكيل "المجلس الوطني للاستثمار" ويهدف الى وضع استراتيجية الاستثمار واولوياته والتأكد من تناسقها وتقييم تنفيذها.

احدى عشر: تشكيل "الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار" وهي لتسهيل عمليات الاستثمار وتمنح الإعفاءات وتجذب الاستثمار داخل وخارج الجزائر.

اثني عشر: تم استحداث الشباك الموحد للاستثمار بحيث تتم عمليات التسجيل والمتابعة في هذا الشباك فقط.

ثالث عشر: تم استحداث منصة رقمية للمستثمر توفر له كل المعلومات بما في ذلك فرص الاستثمار والعرض العقاري والتحفيزات وتسمح بالقيام بكل الإجراءات بواسطة الانترنت.

رابع عشر: حدد القانون ثلاث أنظمة تحفيزية وهي:

أ. نظام تحفيز القطاعات ذات الأولوية "نظام القطاعات".

**وهي القطاعات التالية:**

- المناجم والمحاجر.
- الفلاحة وتربية المائيات والصيد البحري.
- الصناعات الغذائية والصناعات الصيدلانية والبتروكيميائية.
- الخدمات السياحية.
- الطاقات الجديدة والطاقات المتجددة.
- اقتصاد المعرفة وتكنولوجيا الاعلام والاتصال.
- تستفيد هذه القطاعات في مرحلة الإنجاز والانشاء بما يلي:
- اعفاء جمركي.
- الاعفاء من ضريبة المبيعات.
- الاعفاء من رسوم نقل ملكية والاشهار العقاري.



- الاعفاء من رسوم عقود التأسيس للشركات وزيادة رأسمال الشركة.
- الاعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية لمدة عشر سنوات.
- الاعفاء من ضريبة الدخل لمدة تتراوح بين (3-5) سنوات.

ب. نظام تحفيز لقطاعات حسب المناطق الجغرافية "نظام المناطق".

- تحدد مناطق جغرافية تحظى بإعفاءات خاصة.
- تزداد مدة الاعفاء الضريبي في هذه المناطق ما بين (5-10) سنوات.
- تحصل على نفس الإعفاءات السابقة.

ت. نظام التحفيز القائم على مشاريع لخلق الثروة واستحداث وظائف وترفع من جاذبية إقليم معين للاستثمار "نظام الاستثمارات المهيكله".

- تستفيد هذه المشاريع بالإضافة الى المزايا السابقة من تكفل الدولة كلياً او جزئياً بأعمال التهيئة اللازمة لتنفيذ هذا المشروع.

خامس عشر: صدر بموجب القانون مجموعة من الأنظمة التفصيلية الواضحة من نماذج محددة للاستثمار.

في حال وجود اي استفسار أو سؤال لا ترددوا بالاتصال بنا.

واقبلوا الاحترام،،

مكتب المحامي عاكف الداؤد

ومشاركوه لاعمال المحاماه